

## أمر رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧

بتجديد نذب وندب أعضاء بمكتب شئون أمن الدولة

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حالة الطوارئ، الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣١ لسنة ٢٠٠٦ بمد حالة الطوارئ ؛

وبعد أخذ رأى وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يجدد نذب السادة الآتية أسماؤهم بعد للعمل بمكتب شئون أمن الدولة

لمدة تنتهى فى ٢٠٠٨/٩/٣٠ « طول الوقت » ، على الوجه التالى :

المستشار/ محمد محمود محمد شاهين ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

( رئيساً لمكتب شئون أمن الدولة )

المستشار/ جميل عبد الغنى عيسوى ، الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية .

المستشار/ نبيل يوسف رجب على شكرى ، الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية .

المستشار/ عمرو المتولى إبراهيم صلاح ، الرئيس بمحكمة استئناف طنطا .

المستشار/ محمد يوسف أحمد على ، الرئيس بمحكمة استئناف طنطا .

المستشار/ هشام عبد المجيد محمود حسن ، الرئيس بمحكمة استئناف طنطا .

( المادة الثانية )

يندب السيد المستشار/ على على حسن شرابى - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة تنتهى فى ٢٠٠٨/٩/٣٠ «طول الوقت» .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ رمضان سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١٩ سبتمبر سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنى مبارك